

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

تقرير

مجلس التجارة والتنمية

المجلد الثاني

( الجزء الأول من الدورة الثامنة والثلاثين )

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية : الدورة السادسة والأربعون

الملحق رقم ١٥ (A/46/15)



الأمم المتحدة

نيويورك ، ١٩٩٢

## ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام .  
ويعني إيراد أحد هذه الرموز الاحالة الى إحدى وثائق

الأمم المتحدة

[الأصل : بالانكليزية]

[٤ شباط/فبراير ١٩٩٣]

المحتويات

<u>المفحة</u>	<u>الفقرات</u>		
١	١٤-١	.....	مقدمة - أولا
١	٣	.....	الف - جدول الاعمال
١	٥-٤	.....	باء - انتخاب أعضاء المكتب
٢	١٣-٦	.....	جيم - المضيوية والحضور
٤	١٤-١٣	.....	دال - القرارات والمقررات التي تتطلب عناية الجمعية العامة أو اتخاذها إجراء بشأنها
٥		.....	ثانيا - القرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس التجارة والتنمية في الجزء الاول من دورته الثامنة والثلاثين
٥		.....	الف - القرارات
١٣		.....	باء - المقررات
١٥	٣٤-١٥	.....	جيم - الإجراءات الأخرى التي اتخذها المجلس
٢٣	٣٧-٣٥	.....	ثالثا - البيانات التي أدلى بها فيما يتصل بالقرارات التي اعتمدها المجلس
٢٣	٣٥	.....	الف - القرار ٣٩٣ (د - ٢٨) : مساهمة الاونكتاد : في نطاق ولايته ، في التنمية القابلة للإدامة
٢٣	٣٧-٣٦	.....	باء - القرار ٣٩٦ (د - ٢٨) : مشاكل الديون والتنمية في البلدان النامية

المرفقات

٢٤	.....	الاول - جدول أعمال الجزء الاول من الدورة الثامنة والثلاثين لمجلس التجارة والتنمية
٢٧	.....	الثاني - جدول الاعمال المؤقت للجزء الثاني من الدورة الثامنة والثلاثين لمجلس التجارة والتنمية



١ - أُعد هذا التقرير ، المقدم الى الجمعية العامة ، وفقا للمبادئ التوجيهية التي اعتمدها مجلس التجارة والتنمية في مرفق مقرره ٢٠٢ (د-٢٩) المؤرخ في ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤ (١) .

٢ - وعقد الجزء الاول من الدورة الثامنة والثلاثين للمجلس في قصر الامم ، بجنيف ، في الفترة من ٢٣ أيلول/سبتمبر الى ٤ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩١ (الجلسات ٧٨٩ الى ٧٩٧) ، وافتتح الدورة السيد ي. ف. بودنس هوسانغ (هولندا) ، أحد نواب رئيس المجلس في دورته السابعة والثلاثين ، نظرا لغياب السيد ايميليو ارتاتشو كاستيليانو (اسبانيا) ، رئيس المجلس في الدورة السابعة والثلاثين .

ألف - جدول الاعمال

٣ - يرد جدول أعمال الدورة في المرفق الاول .

باء - انتخاب أعضاء المكتب

(البند ١ (١) من جدول الاعمال)

٤ - في الجلسة ٧٨٩ (الافتتاحية) المعقودة في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ ، انتخب المجلس ، بالتزكية ، السيد توماس أوغادا (كينيا) رئيسا لدورته الثامنة والثلاثين ، وكان المجلس قد عين السيد أوغادا في الجزء الثاني من دورته السابعة والثلاثين ، وفقا لاحكام مقرر المجلس ٢٣٨ (د-٣٨) .

٥ - وفي الجلسة نفسها ، انتخب المجلس أعضاء مكتبه الآخرين التالية أسماؤهم :

نواب الرئيس : السيد موريس ب. ابرام	(الولايات المتحدة الامريكية)
السيد بيتر بامباس	(تشيكوسلوفاكيا)
السيد لويد م. ه. بارنتيت	(جامايكا)
السيد يوهان فريديريك ، بودنس - هوسانغ	(هولندا)
السيدة طاوس فروخي	(الجزائر)

نواب الرئيس : (تابع)

(ايطاليا)	السيد جوليو دي لورنزو باديا
(اندونيسيا)	السيد جامتونو راهرجو
(الاردن)	السيد فواز شرق
(اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)	السيد ت. ف. ثيودوروفيتش
(السويد)	السيد ارنولد وييلن

المقرر : السيد اينديفو سلفادور - كريسيو (اكوادور)

جيم - العضوية والحضور (٣)

٦ - كانت الدول التالية الاعضاء في مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية (الاونكتاد) والاعضاء في المجلس ممثلة في الدورة : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأرجنتين ، الاردن ، اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، أفغانستان ، اكوادور ، ألمانيا ، الإمارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، أوروغواي ، أوغندا ، أوكرانيا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ، ايرلندا ، ايطاليا ، باراغواي ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، البرتغال ، بلجيكا ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنما ، بوتان ، بوروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، بيلاروس ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية السربية السورية ، جمهورية كوريا ، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ، الدانمرك ، رومانيا ، زائير ، زيمبابوي ، سرى لانكا ، السلفادور ، سنغافورة ، السنغال ، السودان ، السويد ، سويسرا ، شيلي ، الصومال ، الصين ، عمان ، غابون ، غانا ، فرنسا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فييت نام ، قطر ، كندا ، كوبا ، كوت ديفوار ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، لبنان ، ليبيريا ، مالطة ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، منغوليا ، ميانمار ، ناميبيا ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، الهند ، هنغاريا ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، اليمن ، يوغوسلافيا ، اليونان .

- ٧ - وكانت الدولتان التاليتان العضوان في الاونكتاد وغير العضوين في المجلس ممثلتين في الدورة : دومينيكا والكرسي الرسولي .
- ٨ - وشاركت فلسطين عملا بقرار الجمعية العامة ٣٣٣٧ (د-٢٩) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ . وشارك مؤتمر الوندويين الافريقيين لآزانيا عملا بقرار الجمعية العامة ٣٣٨٠ (د-٢٩) المؤرخ في ١٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ .
- ٩ - وكانت اللجنة الاقتصادية لافريقيا ممثلة في الدورة . وكان مركز التجارة الدولية للاونكتاد والغات ممثلا أيضا في الدورة .
- ١٠ - وكانت الوكالات المتخصصة التالية ممثلة في الدورة : منظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة ؛ والبنك الدولي ؛ وصندوق النقد الدولي ؛ والمنظمة العالمية للملكية الفكرية ؛ ومنظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية . وكان الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة ممثلا أيضا في الدورة .
- ١١ - وكانت المنظمات الحكومية الدولية التالية ممثلة في الدورة : الجمعية المشتركة لبلدان افريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ والجماعة الاقتصادية الأوروبية ؛ مجموعة دول افريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ ؛ الاتحاد الاقتصادي الأوروبي ؛ المنظمة الدولية للهجرة ؛ المنظمة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ؛ جامعة الدول العربية ؛ منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ؛ منظمة الوحدة الافريقية ؛ الامانة الدائمة للمعاهدة العامة للتكامل الاقتصادي لأمريكا الوسطى .
- ١٢ - وكانت المنظمات غير الحكومية التالية ممثلة في الدورة : الفئة العامة : غرفة التجارة الدولية ؛ الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة ؛ الجمعية العالمية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؛ الاتحاد العالمي لرابطات الامم المتحدة . الفئة الخاصة : الرابطة الدولية للنقل الجوي .

دال - القرارات والمقررات التي تتطلب عناية  
الجمعية العامة أو اتخاذها إجراء بشأنها

١٣ - يسترعى انتباه الجمعية العامة الى القرارات والمقررات التالية التي تسرد  
نصوصها في الجزء الاول أدناه (٣) :

الف - القرارات

٣٩٣ (د-٣٨) . مساهمة الاونكتاد ، في نطاق ولايته ، في التنمية القابلة للإدامة

٣٩٤ (د-٣٨) . التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ومشاكل التجارة وتمويل  
التجارة

٣٩٦ (د-٣٨) مشاكل الديون والتنمية في البلدان النامية

باء - المقررات

٣٩٥ (د-٣٨) النهوض بالصادرات : تقرير الفريق الاستشاري المشترك المعني بمركز  
التجارة الدولية للاونكتاد والغات عن دورته الرابعة والعشرين

٣٩٧ (د-٣٨) استعراض الجدول الزمني للاجتماعات

١٤ - كما يسترعى انتباه الجمعية العامة ، بوجه خاص ، الى التوصية المقدمة من  
المجلس تحت "مسائل أخرى" (البند ١٠ من جدول الاعمال) حول عقد مؤتمر للمفوضين مشترك  
بين الأمم المتحدة والمنظمة البحرية الدولية في النصف الاول من عام ١٩٩٣ بشأن  
مشروع اتفاقية عن الامتيازات والرهون البحرية . (انظر الفرع الثاني ، جيم - الفقرة  
٣٤) .



ثانيا - القرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس التجارة والتنمية في الجزء الاول من دورته الثامنة والثلاثين

الف - القرارات

٣٩٣ (د - ٣٨) - مساهمة الاونكتاد ، في نطاق ولايته ،

في التنمية القابلة للإدامة\*

إن مجلس التجارة والتنمية ،

إذ يشير إلى قرارات الجمعية العامة ٣٣٨/٤٤ ، و ٣٠٣/٤٥ و ٣١٠/٤٥ و ٣١١/٤٥ ،

وإذ يشير إلى مقرره ٣٨٤ (د - ٣٧) ،

وإذ يؤكد من جديد أهمية توشي منظور متكامل يجمع بين البيئة والتنمية ويكفل نجاح التصدي لاسباب الفقر والتردي البيئي من جذورها وتحقيق هدف التنمية القابلة للإدامة في جميع البلدان ،

وإذ يشير إلى أن التنمية القابلة للإدامة تشكل قضية هامة من القضايا المشتركة بين عدة قطاعات المدرجة في جدول أعمال الدورة الثامنة للاونكتاد ، فسي الإطار الشامل لتعزيز التنمية السريعة ، وإذ يؤكد من جديد أن التنمية القابلة للإدامة تغطي بعدا إضافيا لمسألة الترابط التي هي مسألة مركزية في أعمال الاونكتاد ، وتعطي كذلك مبررا منطقيا آخر للتعاون الدولي ، بما فيه التعاون لأغراض التنمية ،

وإذ يرحب بالتعاون بين مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والاونكتاد ، ويحيط علما بتقرير الأمين العام للاونكتاد عن "البيئة والتجارة الدولية"<sup>(٤)</sup> المقدم إلى الدورة الثالثة للجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية .

\* للاطلاع على بيان الموقف الذي أدلى به وفد الولايات المتحدة الأمريكية بشأن هذا القرار ، انظر الفرع الثالث - الف أدناه .

وإذ يرحب بالمقرر الذي اعتمده لجنة السلع الأساسية في دورتها الرابعة عشرة بشأن التنمية القابلة للإدامة (الاستنتاجات المتفق عليها ٢٦ (د - ١٤) ، الفرع دال) ،

١ - يلاحظ مع الارتياح أن مفهوم التنمية القابلة للإدامة يجري دمج على نحو متزايد في الأعمال الجارية التي تظلع بها أمانة الأونكتاد ، ويشجع الأمين العام للأونكتاد على مواصلة هذه العملية ، على أن يكفل أن تسهم هذه الأعمال في التفكيير الابداعي وفي زيادة الوعي في مجال اقتصاديات التنمية البيئية ؛

٢ - يحث الهيئات الحكومية الدولية التابعة للأونكتاد على أن تواصل إدراج هدف التنمية القابلة للإدامة في أعمالها ، وأن تنظر في الأنشطة المتمثلة بالتنمية القابلة للإدامة في إطار برامج عملها ، وفقا لمقرر المجلس ٢٨٤ (د - ٣٧) . ويشدد في هذا الصدد على أهمية مساهمة الأونكتاد ، في إطار ولايته ، في العملية التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية وفي أعمال المتابعة لهذا المؤتمر ؛

٣ - يري أن التقرير المؤقت الذي أعدته أمانة الأونكتاد والمعنون "سياسات وآليات تحقيق التنمية القابلة للإدامة"<sup>(٥)</sup> ، يشكل تحليلا مفيدا إذ أنه يوضح انطباقه على البلدان المتقدمة والبلدان النامية ويؤكد على أن حلول المشاكل البيئية وكذلك المشاكل الإنمائية ينبغي إلتماسها أيضا عبر الحدود القطاعية ؛

٤ - يرجو من الأمين العام للأونكتاد أن ينجز التحليل المطلوب في الفقرة ٥ من المقرر ٢٨٤ (د - ٣٧) ، وأن يوفر التقرير الكامل للجزء الأول من الدورة التاسعة والثلاثين للمجلس ؛

٥ - يرجو من الأمين العام للأونكتاد أن يتخذ جميع الخطوات الضرورية لتأمين التنفيذ العاجل للفقرة ٦ من مقرر المجلس ٢٨٤ (د - ٣٧) على نحو ما أكدته قرار الجمعية العامة ٣١٠/٤٥ ونشر المعلومات التي تتيحها شبكة المعلومات بشأن تدابير مراقبة التجارة وأية تحليلات لهذه المعلومات ، حسب الاقتضاء ؛

٦ - يرجو من الأمين العام للأونكتاد أن يقوم ، في إطار متابعة التقرير المعنون "البيئة والتجارة الدولية" ، بدراسة أثر التدابير البيئية المتخذة على الصعيدين الوطني أو الدولي ، في التجارة ولاسيما تجارة البلدان النامية ؛

٧ - يوافق على أن نقل وتطوير التكنولوجيات السليمة بيئيا عنصر جوهري من العناصر المكونة لأي استراتيجية ناجحة للتنمية القابلة للإدامة ، ويرجو من الأمين العام للأونكتاد أن يواصل تحديد المجالات التي يمكن أن يكون فيها لتطبيق التكنولوجيات السليمة بيئيا في البلدان النامية أثر إيجابي على قدرتها التنافسية وتنميتها ، فضلا عن درامة المتطلبات اللازمة من الهياكل الأساسية في البلدان النامية من أجل تطوير تكنولوجياتها الخاصة بها وتمكينها من اعتماد خيارات مستنيرة فيما يتعلق بالتكنولوجيات الملائمة لاحتياجاتها وأوضاعها المحددة ، ويرجو أيضا من الأمين العام للأونكتاد أن يقترح الطرائق الفعالة لدعم الجهود التي تبذلها البلدان النامية فيما يتعلق بالحصول على تكنولوجيات سليمة بيئيا ، ونقل هذه التكنولوجيات وخلقها وتطويرها ، على أن يؤخذ في الحسبان ما يجري إنجازه على صعيد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في هذا المجال ؛

٨ - يرجو من الأمين العام للأونكتاد أن يقوم ، في إطار ولاية الأونكتاد ، بتقديم المساعدة التقنية إلى البلدان النامية ، ولا سيما أقل هذه البلدان نموًا ، وبالتعاون مع المحافل الأخرى ذات الصلة ، بشأن الجوانب الإنمائية المتمثلة بالمداورات الجارية حول القضايا البيئية ، ويدعو وكالات التنمية الدولية ، كبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، والبلدان المانحة المقتردة إلى أن تزود الأونكتاد لهذا الغرض بموارد طوعية خارجة عن الميزانية ؛

٩ - يشدد على أن يتم ، عند الاضطلاع بالأنشطة الآتية الذكر ، إيلاء اعتبار خاص لمصالح أقل البلدان نموًا .

الجلسة ٧٩٧

٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١

٣٩٤ (د - ٢٨) - التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية

ومشاكل التجارة وتمويل التجارة

إن مجلس التجارة والتنمية ،

إذ يشير إلى قرار اللجنة ٤ (د - ٥) بشأن التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ، الذي دعا ، في جملة أمور ، إلى تقييم جدوى إنشاء مرفق أقاليمسي لتمويل التجارة ، وإلى قرار المجلس ٢٨٥ (د - ٣٧) الذي دعا ، في جملة أمور ، إلى

إجراء دراسة بشأن العوائق والمشبطات التي تؤثر سلبيا على توسيع التجارة فيما بين البلدان النامية ،

وإذ يدرك أن المسؤولية عن تنفيذ وتعزيز التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية تقع بالدرجة الاولى على عاتق البلدان النامية ، غير أن الدعم والمشاركة ، حسب الاقتضاء ، من جانب أعضاء المجتمع الدولي الآخرين ، وبخاصة البلدان المتقدمة النمو والمنظمات المتعددة الاطراف والدولية المختصة ، يؤديان دورا كبيرا في نجاح التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ،

١ - يكرر تأكيد الحاجة إلى أن تقوم أمانة الاونكتاد دعما المتواصل والمتزايد للتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية وفقا لقرار الجمعية العامة ٢١٦/٣٩ وقرارات المؤتمر ذات الصلة ، بما يسهم في تنمية البلدان النامية وفي دمجها بالتدرج في الاقتصاد العالمي ،

٢ - يسلم بأن توافر تمويل التجارة وإمكانية حصول البلدان النامية على هذا التمويل بشروط وأحكام مناسبة من جميع المصادر ، وكذلك جميع الجوانب الأخرى لتسهيل التجارة ، بما في ذلك إزالة العوائق أمام التجارة ، هي أمور هامة لتوسيع التجارة في هذا السياق ؛

٣ - يشيد بجهود أمانة الاونكتاد والخبراء الذين دعاهم الأمين العام للاونكتاد إلى إجراء دراسة عن مشكلة تمويل التجارة وعن إنشاء مرفق إقليمي لتمويل التجارة ؛

٤ - يطلب إلى الأمين العام للاونكتاد :

(أ) القيام بعملية تشاور مع جميع الحكومات المهتمة حول جدوى إنشاء آلية إقليمية لتمويل التجارة فيما بين البلدان النامية ، مع إتاحة ما يكفي من الوقت لجميع الأطراف المعنية للتوصل إلى استنتاجاتها وقراراتها بشأن هذه المسألة ، وتقديم تقرير عن نتائج هذا المسمى وعن استنتاجاته في موعد لا يتجاوز الدورة التاسعة والثلاثين للمجلس ؛

(ب) التشاور والتعاون مع المؤسسات الدولية والمتعددة الاطراف المختصة لمواصلة تمحيص وتفصيل مختلف جوانب المرفق الإقليمي لتمويل التجارة ؛

٥ - يطلب إلى أمانة الاونكتاد أن تواصل مساعدة البلدان النامية في جهودها الرامية إلى تعزيز وتطوير آليات التمويل الوطنية الخاصة بها من خلال القيام ، حسب الاقتضاء ، بإجراء دراسات وتوفير الخبرات والمساعدة التقنية في إطار ولايتها ، وفي هذا الصدد ، يدعى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وغيره من مؤسسات التمويل إلى تقديم الدعم المالي لتنفيذ هذه المشاريع .

الجلسة ٧٩٧

٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١

٣٩٦ (د - ٣٨) - مشاكل الديون والتنمية في البلدان النامية\*

إن مجلس التجارة والتنمية ،

إذ يعيد تأكيد قراره ٣٨٨ (د - ٣٧) المؤرخ في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ وقراره ١٦٥ (د١ - ٩) المؤرخ في ١١ آذار/مارس ١٩٧٨ ،

وإذ يشير إلى الوثيقة الختامية للدورة السابعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وإلى قرار الجمعية العامة ٢١٤/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ،

وإذ يشير كذلك إلى الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي ، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية ، الوارد في مرفق قرار الجمعية العامة د١ - ٢/١٨ المؤرخ في ١ أيار/مايو ١٩٩٠ ، وخاصة الفقرة ٢٦ منه ،

وإذ يعترف بأهمية الموارد المطلوبة لأغراض التنمية في جدول أعمال الاونكتاد الشامن ،

وإذ يلحظ التقدم الذي أحرزته بعض البلدان المدينة ، التي حصلت على تخفيضات

---

\* للاطلاع على بياني الموقد بشأن هذا القرار اللذين أدلى بهما ممثل الولايات المتحدة الأمريكية والناطق بإسم مجموعة ال ٧٧ ، انظر الفرع الثالث - بباء أدناه .

في الديون وخدمة الديون دعماً لجهودها الخاصة في مجال التكيف ، وذلك في مجالات  
تشبعت اقتصاداتها وتميزت علاقاتها العادية كمدين إزاء دائئها ،

وإذ يساوره القلق لكون عبء الدين وخدمة الدين يشكل ، في الكثير من البلدان  
النامية وخاصة البلدان المثقلة بالديون ، إحدى العقبات الرئيسية أمام النمو السريع  
والتنمية القابلة للإدامة وإستئمال شأفة الفقر ، رغم ما تبذله هذه البلدان من جهود  
التكيف المضنية في غالب الأحيان ،

وإقتناعاً منه بأنه على الرغم من التحسن الذي لوحظ مؤخراً في تدفقات  
الموارد ، ما زالت البلدان النامية تحتاج إلى موارد مالية خارجية جديدة كبيرة ،  
بالنظر إلى مهام التنمية الهائلة التي تنتظرها ، ولا سيما المكافحة الحتمية للفقر ،

وإذ يرحب بالتحسينات الأخيرة في استراتيجيات الديون ، التي تشمل خفض الدين  
وخدمة الدين كعنصر أساسي ، ولا سيما :

(أ) تطبيق شروط هيوستن من قبل نادي باريس لصالح بلدان الشريحة الدنيا  
من فئة الدخل المتوسط ؛

(ب) البدء في تنفيذ مشروع مبادرة الأمريكتين لتعزيز التجارة وزيادة  
الاستثمار وخفض الدين الشئائي في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي ؛

(ج) التدابير الهامة التي نفذتها أو أعلنتها البلدان الدائنة من أجل  
إلغاء الديون المترتبة على المساعدة الإنمائية الرسمية ؛

(د) الصفقات الإضافية لخفض الدين وخدمة الدين التي اتفق عليها بين  
البلدان المدينة والمصارف التجارية ؛

(هـ) الإتفاق الذي توصلت إليه القمة الاقتصادية لمجموعة السبعة المعقودة  
في لندن في تموز/يوليه ١٩٩١ بشأن الحاجة إلى تدابير إضافية لتخفيف عبء الدين  
لصالح البلدان المنخفضة الدخل ، تتجاوز إلى حد كبير التخفيضات التي سبق أن منحت  
بموجب شروط تورنتو ؛

(و) تخفيضات الديون التي اتفق عليها ناري باريس لصالح مصر وبولندا ،

وإقتناعاً منه بأن التنفيذ المتوسع والفعال والسريع لاستراتيجية ديون معززة فيما يخص القروض التجارية أمر ضروري ،

وإذ يرحب بالمقترحات التي تدعو إلى خفض أو إلغاء الديون الشائبة الرسمية المستحقة على أقل البلدان نمواً وغيرها من البلدان المنخفضة الدخل التي تعتمد سياسات إقتصادية سليمة ،

وإذ يلاحظ مختلف المقترحات الرامية إلى خفض الديون التجارية للبلدان النامية بحسومات كبيرة ، بما فيها المقترحات المتعلقة بإنشاء مرفق دولي للديون ،

وإذ يلاحظ بدء تنفيذ استراتيجيات المتأخرات المعززة من جانب مؤسسات بريتون وودز ،

١ - يوافق على أن هناك حاجة لمواصلة الجهود من خلال استراتيجيات الديون الدولية ، في الاجلين القصير والطويل ، بغية تعزيز النمو السريع والتنمية القابلة للإدامة وتحقيق عودة سريعة للجدارة الائتمانية في البلدان النامية ؛

٢ - يوافق في هذا السياق على أن تجرى في الاونكتاد الثامن ، مع مراعاة دوره بين المحافل الاخرى ذات الملة ، مناقشات حول التقدم المحرز في معالجة مشاكل الديون الدولية ، مع بذل جهد مشترك يعزز ، من خلال المزيد من التفاهم والتعاون المتبادلين ، إمكان التوصل إلى نتيجة إيجابية تسند الدعم الدينامي لاستراتيجية الديون الدولية . وستتناول هذه المناقشات ، في جملة أمور ، ما يلي :

(أ) قيام البلدان الصناعية في إطار التعاون الدولي بتوفير دعم ملائم لجهود التكيف التي تبذلها البلدان النامية ، بغية توفير مناخ اقتصادي دولي أكثر مواتاة يُغضي إلى تحقيق النمو غير التضخمي والتنمية عن طريق اتباع مزيج مناسب من السياسات المالية والنقدية يؤدي إلى هبوط أسعار الفائدة ، وعن طريق تعزيز استقرار أسواق القطع الاجنبي من خلال تيسير التمويل الملائم لبرامج التكيف ، وعن طريق تشجيع تدفق الاستثمار الاجنبي المباشر وغيره من التدفقات غير المولدة للدين إلى البلدان النامية ، وعن طريق الاسهام مع جميع الشركاء التجاريين في التوصل إلى نتائج مناسبة التوقيت وموفقة لجولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الاطراف ، وهو ما من شأنه أن يسفر عن تحرير التجارة العالمية وتوسيعها لفائدة جميع البلدان ، وبخاصة البلدان النامية . وسوف يولى اهتمام خاص في هذا السياق لتوفير موارد مالية جديدة مناسبة للبلدان النامية ، بما في ذلك زيادة جهود المعونة ، بما يتماشى مع الإعلان الاقتصادي لقمة لندن الاقتصادية لمجموعة السبعة ؛

(ب) مواصلة البلدان المدينة تنفيذ سياسات التكيف الموجهة نحو النحو ، وسياسات تنويع الصادرات ، بما في ذلك اتباع سياسات اقتصادية كلية وهيكلية سليمة ، وتدابير تعزيز المدخرات الوطنية ، وجذب الاستثمار الاجنبي المباشر ، وغير ذلك من التدفقات غير المولدة للدين ، وعكس اتجاه هروب رأس المال ، مع مراعاة أولوياتها واحتياجات أشد المجموعات تأثرا ؛

(ج) قيام نادي باريس على سبيل الاستعجال بتنفيذ إعلان قمة لندن الاقتصادية لمجموعة السبعة المعقودة في لندن بشأن زيادة تخفيف عبء الديون لصالح البلدان المنخفضة الدخل ، على أن تراعي المقترحات المختلفة التي تقدمت بها بعض الحكومات فيما يتعلق بإجراء تخفيضات كبيرة في الديون المستحقة على هذه البلدان ؛

(د) القيام ، في المحافل ذات الصلة ، بدراسة التدابير المناسبة لتخفيف عبء الديون لصالح البلدان المتوسطة الدخل المثقلة بالديون ، بما في ذلك ، خفض الدين وخدمة الدين على أساس كل حالة على حدة ؛

(هـ) التنفيذ الأكثر فاعلية لاستراتيجية الديون المعززة (مبادرة برادي) ، الرامية في جملة أمور إلى توسيع نطاق تخفيض الديون وخدمة الديون المستحقة للمصارف التجارية ليشمل على نطاق مناسب بلدانا مؤهلة إضافية ، ومع تقديم دعم مالي من



المصادر الرسمية عند الاقتضاء . وفي هذا الشأن ، فإن المؤسسات المتعددة الاطراف والحكومات الدائنة مدعوة إلى أن تواصل على نحو مكثف استعراض تلك الجوانب من مبادئها التوجيهية السارية ، وأحكامها الضريبية والتنظيمية ، التي لها تأثير في خفض الديون وخدمة الديون ، بغية التحقق من أنها تيسر هذه العملية ؛

(و) تكثيف جهود جميع البلدان والمؤسسات المالية المتعددة الاطراف من أجل التنفيذ التام والسريع لبرنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا الذي اعتمده مؤتمر الامم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا في باريس في أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ (٦) ؛

(ز) النظر في تقديم الدعم المناسب ، بما في ذلك التمويل الجديد الوفير و/أو تخفيض الدين لصالح البلدان المنخفضة الدخل التي تعاني من أعباء ديون شديدة والتي تواصل خدمة ديونها وتفي بالتزاماتها الدولية بتكلفة باهظة ؛

(ح) تنفيذ استراتيجية المتأخرات المعززة التي تشمل المؤسسات المالية المتعددة الاطراف فضلا عن القضايا الاعم بما فيها التدفقات المالية من هذه المؤسسات إلى البلدان النامية ، مع مراعاة ضرورة الحفاظ على السلامة المالية لهذه المؤسسات المالية المتعددة الاطراف .

الجلسة ٧٩٧

٤ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩١

### باء - المقررات

٣٩٥ (د - ٢٨) - النهوض بالصادرات : تقرير الفريق الاستشاري المشترك المعني بمركز التجارة الدولية للونكتاد والغات عن دورته الرابعة والعشرين

إن مجلس التجارة والتنمية ،

١ - يُحيط علما بتقرير الفريق الاستشاري المشترك المعني بمركز التجارة الدولية للونكتاد والغات عن دورته الرابعة والعشرين (٧) ؛

٢ - يُرحب بالزيادة في مستوى الأنشطة التنفيذية لمركز التجارة الدولية خلال الفترة ١٩٨٥ - ١٩٩٠ ؛

٣ - يُرحب باستمرار التعاون بين مركز التجارة الدولية والاونكتاد والغات ؛

٤ - عملاً بالفقرة ٦ من مقرره ٢٨٤ (د - ٣٧) والفقرة ١ (ب) من قرار الجمعية العامة ٢١٠/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، يدعو أمانة الاونكتاد إلى الاستفادة من المعلومات التي يتم جمعها والاحتفاظ بها في مركز التجارة الدولية ، وكذلك في الغات والمنظمات الأخرى ذات الصلة ، بغرض تسهيل جمع الاونكتاد للبيانات عن التدابير البيئية المتعلقة بالتجارة في نظام المعلومات بشأن تدابير مراقبة التجارة ، وإلى مواصلة توفير المعلومات من هذا النظام بناء على الطلب .

الجلسة ٧٩٧

٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١

٣٩٧ (٨ - ٣٨) - استعراض الجدول الزمني للاجتماعات

إن مجلس التجارة والتنمية ،

١ - يُحيط علماً بمشروع الجدول الزمني لاجتماعات الفترة المتبقية من عام ١٩٩١ (٨) ، الذي يُعدل موعد دورة المجلس الاستثنائية السابعة عشرة إلى الفترة من ٢ إلى ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ؛

٢ - يحيط علماً كذلك بمشروع الجدول الزمني لاجتماعات عام ١٩٩٢ ومشروع جدول اجتماعات عام ١٩٩٣ (٩) كدليل إرشادي لأغراض التخطيط ، وعلى أساس أنه سيعد النظر فيهما في الفريق غير الرسمي المعني بمسائل الجدول الزمني الذي يُقدم تقريراً إلى الآلية الاستشارية المنشأة بمقتضى مقرر المجلس ١٤٣ (د - ١٦) وقراره ٣٣١ (د - ٣٣) .

الجلسة ٧٩٧

٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١

جيم - الإجراءات الأخرى التي اتخذها المجلس

١ - اعتماد التقرير المتعلق بوثائق التفويض

(البند ١ (ج) من جدول الأعمال)

١٥ - اعتمد المجلس في جلسته ٧٩٧ المعقودة في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ التقرير الذي قدمه مكتبه فيما يتعلق بوثائق تفويض الممثلين الذين حضروا الدورة (TD/B/1307) .

٢ - جدول الأعمال المؤقت للجزء الثاني من دورة المجلس الثامنة والثلاثين

(البند ١ (د) من جدول الأعمال)

١٦ - أقر المجلس في جلسته ٧٩٧ جدول الأعمال المؤقت للجزء الثاني من دورته الثامنة والثلاثين ، كما ورد في TD/B/L.924 (انظر المرفق الثاني أدناه) . وطبقا لما جرت عليه العادة ، أذن المجلس للأمين العام للونكتاد بأن يقوم بالتشاور مع الرئيس بتعديل واستكمال جدول الأعمال المؤقت على ضوء ما يستجد من تطورات ، وبخاصة انعقاد الونكتاد الثامن . واتخذ هذا الترتيب على أساس أن أية تعديلات أو إضافات ستخضع للمشاورة مع ممثلي المجموعات الإقليمية في إطار آلية التشاور المنشأة بمقتضى مقرر المجلس ١٤٢ (د - ١٦) وقراره ٢٣١ (د - ٢٢) . كما طلب المجلس من الأمين العام للونكتاد أن يتشاور مع الوفود فيما يتعلق بتنظيم عمل الدورة وأن يعمم اقتراحاته في هذا الشأن .

٣ - الأعمال التحضيرية للدورة الثامنة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

(البند ٦ من جدول الأعمال)

١٧ - وافق المجلس في جلسته ٧٩٧ على أن يعقد الجزء الأول من دورة المجلس الاستثنائية السابعة عشرة تحضيريا للمؤتمر خلال الأسبوعين من ٢ إلى ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ .

١٨ - كما وافق المجلس على أنه من المستصوب أن يشرع الأمين العام للاونكتاد ، خلال الفترة التي تعقب الدورة الراهنة للمجلس ، وإلى حين انعقاد الاجتماع الوزاري لمجموعة ال ٧٧ في طهران ، من ١٦ إلى ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ ، في سلسلة من المشاورات غير الرسمية وغير الملزمة يجري فيها تبادل للآراء تتركز على التطلعات بالنسبة للاونكتاد الثامن ؛ وأيضا على القضايا المؤسسية ؛ على أن تبث الطرائق المتبعة في هذه المشاورات في مرحلة لاحقة .

٤ - المسائل الأخرى التي تتطلب إجراء من المجلس والناشئة عن تقارير وأنشطة هيئاته الفرعية وهيئاته الأخرى أو المتملة بهذه التقارير والأنشطة

(البند ٧ من جدول الأعمال)

١٩ - اتخذ المجلس في جلسته ٧٩١ المعقودة في ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ الإجراءات التالية بشأن التقارير المشار إليها في إطار البند ٧ من جدول الأعمال :

تقرير الفرقة العاملة المعنية بالخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية  
(البند ٧ (أ) من جدول الأعمال)

أحاط المجلس علما بتقرير الفرقة العاملة عن دورتها العشرين (TD/B/73-WP/1295) وأيد الاستنتاجات المتفق عليها المرفقة به .

تقرير لجنة نقل التكنولوجيا (البند ٧ (ب) من جدول الأعمال)

أحاط المجلس علما بتقرير لجنة نقل التكنولوجيا عن دورتها الثامنة (TD/B/1298-TD/B/C.6/157) وأيد أحكام القرار ٣٣ (د - ٨) المرفق به .

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالافضليات (البند ٧ (ج) من جدول الأعمال)

أحاط المجلس علما بتقرير اللجنة الخاصة المعنية بالافضليات عن دورتها الثامنة عشرة (TD/B/1297-TD/B/C.5/140) وأيد أحكام القرار ١٣ (د - ١٨) والمقرر ١٤ (د - ١٨) المرفقين به .

تقرير الاجتماع الاستعماري المخصص بالمعني بالبوكسيت (البند ٧ (د) من جدول الأعمال)

أحاط المجلس علما بتقرير الاجتماع الاستعماري المخصص بالمعني بالبوكسيت (TD/B/1296-TD/B/C.1/318-TD/B/C.1/RM/BAUXITE/4) ، وأيد المقرر

المرفق به موصيا الأمين العام للأونكتاد بأن يعقد اجتماعا استمرائيا مخصصا  
ثانيا للبوكتيت عقب انعقاد الدورة الثامنة للأونكتاد .

٥ - مسائل أخرى في ميدان التجارة والتنمية

(البند ٨ من جدول الاعمال)

التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية

تمويل التجارة بين الجنوب والجنوب (الفقرة ٤ (ج)  
١٣ من قرار لجنة التعاون الاقتصادي فيما بين  
البلدان النامية ٤ (د - ٥)

(البند ٨ (١) من جدول الاعمال)

٣٠ - أحاط المجلس علما في جلسته ٧٩٧ بتقرير أمانة الأونكتاد المعنون "تقييم  
الاداء وقضايا تمويل التجارة في البلدان النامية : الحاجة إلى انشاء آلية أقاليمية  
ومدى توافر مقومات بقائها" (TD/B/1300 and Corr.1) وبالدراسات الواردة في  
TD/B/1300/Supp.1 و Supp.2 . كما أحاط المجلس علما بتقرير فريق الخبراء المعنسي  
بآليات تمويل التجارة في البلدان النامية وفيما بينها المعقود في جنيف يومي ١١  
و ١٢ تموز/يوليه ١٩٩١ وقد كان متاحا للمجلس في الوثيقة TD/B(XXXVIII)Misc.3 .

٣١ - وفي الجلسة ذاتها اعتمد المجلس مشروع القرار المعنون "التعاون الاقتصادي  
فيما بين البلدان النامية ومشاكل التجارة وتمويل التجارة" المقدم من رئيس اللجنة  
الثانية للدورة في TD/B(XXXVIII)SC.2/L.3 (انظر الفرع ثانيا ، ألف ، أعلاه ،  
القرار ٣٩٤ (د - ٣٨) .

تقرير الأمين العام للأونكتاد المقدم وفقا  
لقرار المؤتمر ١٣٧ (د - ٦) المتعلق  
بالبلدان النامية غير الساحلية

(البند ٨ (ب) من جدول الأعمال)

٣٢ - أحاط المجلس علما في جلسته ٧٩٧ بتقرير أمانة الأونكتاد المعنون "التقدم  
المحرز في تنفيذ الإجراءات المحددة المتملة بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها  
البلدان النامية غير الساحلية" (TD/B/1301 و Add.1-2).

النهوض بالصادرات : تقرير الفريق الاستشاري  
المشترك المعني بمركز التجارة الدولية  
للأونكتاد والغات عن دورته الرابعة والعشرين

(البند ٨ (ج) من جدول الأعمال)

٣٣ - للاطلاع على الإجراءات المتخذ بصدد هذا البند الفرعي ، انظر المقرر ٣٩٥ (د - ٣٨)  
أعلاه .

التطوير التدريجي لقانون التجارة الدولية :  
التقرير السنوي الرابع والعشرون للجنة  
الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي  
(البند ٨ (د) من جدول الأعمال)

٣٤ - أحاط المجلس علما ، في جلسته ٧٩١ بتقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون  
التجاري الدولي عن أعمال دورتها الرابعة والعشرين<sup>(١٠)</sup> ، الذي كان معروضا على  
المجلس تحت غطاء مذكرة من أمانة الأونكتاد (TD/B/1303).

٦ - معاملة الدول الاعضاء الجدد في الاونكتاد  
لاغراض الانتخابات

(البند ٩ (أ) من جدول الاعمال)

٢٥ - في الجلسة ٧٨٩ قدم الرئيس التهنئة باسم المجلس إلى الدول السبع التي قبلتها الجمعية العامة أعضاء في الأمم المتحدة يوم ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ (دولتان منها - أي جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجمهورية كوريا - كانتا بالفعل عضوين في الاونكتاد) . وأحاط المجلس علما بأن الاعضاء الخمسة الجدد الآخرين في الأمم المتحدة (ولايات ميكرونيزيا المتحدة وجمهورية جزر مارشال وجمهورية استونيا وجمهورية لاتفيا وجمهورية ليتوانيا) قد أصبحوا تلقائيا ، بحكم عضويتهم في الأمم المتحدة ، أعضاء أيضا في الاونكتاد بمقتضى أحكام قرار الجمعية العامة ١٩٩٥ (د - ١٩) . وبهذا ارتفع عدد أعضاء الاونكتاد إلى ١٧١ عضوا .

٢٦ - وأشار الرئيس إلى أن قوائم الدول الواردة في مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٩٥ (د - ١٩) تخضع وفقا لاحكام ذلك القرار (الجزء ثانيا ، الفقرة ٦) ، ولاغراض الانتخابات ، لإعادة نظر دورية من قبل المؤتمر على ضوء التغييرات في عضوية المؤتمر وعوامل أخرى .

٧ - الإعلان عن أي تغييرات في عضوية المجلس وانتخاب  
أعضاء اللجان الرئيسية

(البند ٩ (ب) من جدول الاعمال)

٢٧ - قام المجلس في جلسته ٧٨٩ بانتخاب دومينيكا عضوا في لجنة النقل البحري ولجنة نقل التكنولوجيا ولجنة التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ؛ وانتخاب غابون عضوا في لجنة نقل التكنولوجيا وتشبيت عضوية المجلس ولجانه الرئيسية على النحو التالي : مجلس التجارة والتنمية - ١٣٠ ؛ لجنة السلع الاساسية - ١٠٦ ؛ لجنة المصنوعات - ١٠٠ ؛ لجنة الموارد غير المنظورة والتمويل المتصل بالتجارة - ١٠٢ ؛ لجنة النقل البحري - ١٠٣ ؛ لجنة نقل التكنولوجيا - ١٠٠ ؛ لجنة التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية - ١١٠ .

٨ - عضوية الفرقة العاملة المعنية بالخطة المتوسطة  
الاجل والميزانية البرنامجية

(البند ٩ (ج) من جدول الاعمال)

٢٨ - قرر المجلس في جلسته ٧٩٧ أن تتألف عضوية الفرقة العاملة المعنية بالخطة المتوسطة الاجل والميزانية البرنامجية لعام ١٩٩٢ من الدول ال ١٩ التالية :

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الأرجنتين ، استراليا ، المانيا ،  
البرازيل ، بلغاريا ، بولندا ، بيرو ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الصين ،  
الفلبين ، مصر ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ،  
النرويج ، نيجيريا ، الهند ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان ،  
يوغوسلافيا .

٩ - تسمية الهيئات الحكومية الدولية تطبيقا  
للمادة ٧٦ من النظام الداخلي للمجلس

(البند ٩ (د) من جدول الاعمال)

٢٩ - أحاط المجلس علما في جلسته ٧٩٧ بعدم ورود أية طلبات من هيئات حكومية دولية  
لعرضها على المجلس في الجزء الاول من دورته الثامنة والثلاثين .

١٠ - تسمية وتصنيف المنظمات غير الحكومية تطبيقا  
للمادة ٧٧ من النظام الداخلي للمجلس

(البند ٩ (هـ) من جدول الاعمال)

٣٠ - قرر المجلس في جلسته ٧٩٧ أن يسمي ويصنف المنظمات غير الحكومية الثلاث  
التالية تطبيقا للمادة ٧٧ من النظام الداخلي وذلك على النحو التالي :

الفئة العامة :

المؤتمر الدولي لخطوط النقل السريع (الوثيقة (TD/B/R.61/Add.1) (١١) ،



لجنة اتصال المنظمات الانمائية غير الحكومية لدى الاتحادات الاوروبية (الوثيقة (١١) ، (TD/B/R.61/ Add.2

الفئة الخامسة (لجنة النقل البحري) :

معهد سماسة الشحن القانونيين (الوثيقة (١١) (TD/B/R.61/Add.1 .

٣١ - وأحاط المجلس علما بأن الرابطة الدولية لملاك السفن التي يقع مقرها في غدينيا ، بولندا قد انحلت في ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٩١ ، وتم بالتالي حذفها من قائمة المنظمات غير الحكومية ذات المركز لدى الاونكتاد .

١١ - استعراض جدول الاجتماعات

(البند ٩ (و) من جدول الاعمال)

٣٢ - للاطلاع على الاجراء الذي اتخذ بشأن هذا البند الفرعي ، انظر الفرع الثاني بآء اعلاه ، المقرر ٣٩٧ (د-٣٨) .

١٢ - الاشار الادارية والمالية المترتبة على اجراءات المجلس

(البند ٩ (ز) من جدول الاعمال)

٣٣ - لم تقدم للمجلس أية اشار ادارية أو مالية على وجه التحديد

١٣ - مسائل أخرى

(البند ١٠ من جدول الاعمال)

مشروع اتفاقية عن الامتيازات والرهون البحرية

٣٤ - أحاط المجلس علما في جلسته ٧٩٧ بأحكام قرار لجنة النقل البحري ٦٦ (د - ١٤) التي حظيت الآن بتأييد كل من مجلس التجارة والتنمية والهيئات المعنية في المنظمة البحرية الدولية ، وأوصى المجلس الجمعية العامة بأن ترتب في حدود الموارد القائمة ، لعقد مؤتمر مفوضين مشترك بين الامم المتحدة والمنظمة البحرية الدولية بشأن مشروع اتفاقية عن الامتيازات والرهون البحرية في النصف الاول من ١٩٩٣ .

ثالثا - البيانات التي أدلى بها فيما يتصل بالقرارات التي اعتمدها المجلس

الف - القرار ٣٩٣ (د - ٢٨) : مساهمة الاونكتاد ، في نطاق ولايته ، في التنمية القابلة للاستدامة

٣٥ - لاحظ ممثل الولايات المتحدة الأمريكية أن الفقرة ٧ من القرار المتعلق بالتنمية القابلة للاستدامة تعالج ، في جملة أمور ، موضوع نقل التكنولوجيا ودور هذا النقل في تعزيز التنمية القابلة للاستدامة . وأضاف أن مبدعي ومالكي التكنولوجيا في بلاده ذات الاقتصاد السوقي الحر هم عادة من أفراد أو شركات القطاع الخاص . وتتم بالضرورة المبيعات المحلية والدولية لمثل هذه التكنولوجيا المملوكة للقطاع الخاص بشروط تجارية يتفق عليها الاطراف .

باء - القرار ٣٩٦ (د - ٢٨) : مشاكل الديون والتنمية في البلدان النامية

٣٦ - ذكر ممثل الولايات المتحدة الأمريكية أن الولايات المتحدة تعترف بالجهد الهام الذي تبذله البلدان النامية لتنفيذ الاصلاحات الاقتصادية الرامية الى تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية القابلة للاستدامة . وأعرب عن ايمان بلده بالاهمية الحاسمة لتقديم الدعم الملائم لمثل هذه الاصلاحات . وبوجه خاص قامت الولايات المتحدة في عام ١٩٩١ بتنفيذ خفض الدين دعما للاصلاحات الاقتصادية في عدد من أشد البلدان فقرا في افريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية وكذلك بالنسبة لشيلي وبوليفيا وجامايكا في سياق مشروع مبادرة الأمريكتين . غير أنه أكد أن الولايات المتحدة تؤمن ايمانا راسخا بأن المحافل الملائمة لمعالجة مسألة الديون وما يتصل بها من قضايا اقتصادية ومالية من قبيل المجتمع الدولي هي صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ونادي باريس . وتعارض الولايات المتحدة قيام الاونكتاد بدور في التصدي لهذه القضايا أو التفاوض بشأنها أو في اقتراح أولويات أو تحديد خيارات بشأن قضايا الديون لهذه المؤسسات المستقلة . وبالتالي تحتفظ الولايات المتحدة بموقفها من الفقرات الفرعية ٢ (د) و ٢ (ز) و ٢ (ح) من القرار المتعلق بالديون . كما تود بلاده أن توضح أن مجموعة السبعة اعترفت في اعلان قمة لندن الاقتصادية المشار اليه في الفقرة الفرعية ٢ (ج) بالحاجة الى المزيد من تخفيف عبء الدين ، على أساس كل حالة على حدة ، بالنسبة للبلدان "الأشد فقرا والمشكلة بالديون" .

٣٧ - ذكر الناطق باسم مجموعة ال ٧٧ (الحدان) ان مجموعته يحاورها شديد المجيب لساع بيان التحفظ الذي أدلى به لتوه وفد الولايات المتحدة الامريكية لهما يتمثل بالقرار المتعلق بمشاكل الديون والتنمية في البلدان النامية ، نظرا لان مثل هذه الممارسة تؤثر بالسلب على التصميم الجماعي للمجتمع الدولي على مواجهة انعقاد الدورة الثامنة للاونكتاد بما تتطلبه من نهج ايجابي وبناء .

### الحواشي

- (١) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ١٥ (A/39/15) ، المجلد الثاني ، الفرع الثاني .
- (٢) للاطلاع على قائمة المشاركين ، انظر الوثائق TD/B/(XXXVIII) Misc.2 و Add.1 و ٢ .
- (٣) جميع النصوص تم اعتمادها دون تصويت في الجلسة العامة ٧٩٧ المقفولة في ٤ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩١ .
- (٤) . A/CONF.151/PC/48
- (٥) . TD/B/1304
- (٦) . A/CONF.147/Misc.9
- (٧) . Add.1 و ITC/AG/(XXIV)/128
- (٨) . Add.1 و TD/B/L.919
- (٩) . TD/B/L.919
- (١٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والاربعون ، الملحق رقم ١٧ والتصويب (A/46/17 و Corr.1) .
- (١١) اصحت الان غير مقيدة التوزيع .

المرفق الاول

جدول أعمال الجزء الأول من الدورة الثامنة والثلاثين  
لمجلس التجارة والتنمية<sup>(١)</sup>

١ - المسائل الاجرائية :

(أ) انتخاب أعضاء المكتب ؛

(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم أعمال الدورة ؛

(ج) اعتماد التقرير المتعلق بوثائق التفويض ؛

(د) جدول الأعمال المؤقت للجزء الثاني من الدورة الثامنة والثلاثين  
للمجلس .

٢ - ترابط مشاكل التجارة والتمويل الانمائي والنظام النقدي الدولي .

٣ - مشاكل الديون والتنمية في البلدان النامية .

٤ - مساهمة الاونكتاد ، في نطاق ولايته ، في التنمية القابلة للاستدامة (مقرر  
المجلس ٢٨٤ (د - ٣٧) .

٥ - تقديم المساعدة الى الشعب الفلسطيني (قرارا المؤتمر ١٤٦ (د - ٦) و ١٦٩  
(د - ٧) .

٦ - الأعمال التحضيرية للدورة الثامنة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية .

٧ - المسائل الأخرى التي تتطلب اجراء من المجلس والناشئة عن تقارير وأنشطة  
هيئاته الفرعية وهيئاته الأخرى أو المتملة بهذه التقارير والأنشطة :

(١) تقرير الفرقة العاملة المعنية بالخطة المتوسطة الأجل والميزانية  
البرنامجية ؛

- (ب) تقرير لجنة نقل التكنولوجيا ؛  
(ج) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالافضليات ؛  
(د) تقرير الاجتماع الاستعراضي المخصص المعني بالبوكسيت .

٨ - مسائل أخرى في ميدان التجارة والتنمية :

- (أ) التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية : تمويل التجارة بين الجنوب والجنوب (الفقرة ٤ (ج) ١٣١) من قرار لجنة التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ٤ (د - ٥) ؛  
(ب) تقرير الأمين العام للأونكتاد المقدم وفقا لقرار المؤتمر ١٣٧ (د-٦) المتعلق بالبلدان النامية غير الساحلية ؛  
(ج) النهوض بالصادرات : تقرير الفريق الاستشاري المشترك المعني بمركز التجارة الدولية للأونكتاد والغات عن دورته الرابعة والعشرين ؛  
(د) التطوير التدريجي لقانون التجارة الدولية : التقرير السنوي الرابع والعشرون للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي .

٩ - المسائل المؤسسية والتنظيمية والادارية وما يتصل بها من مسائل :

- (أ) معاملة الدول الاعضاء الجدد في الأونكتاد لأغراض الانتخابات ؛  
(ب) الاعلان عن أي تغييرات في عضوية المجلس وانتخاب أعضاء اللجان الرئيسية ؛  
(ج) عضوية الفرقة العاملة المعنية بالخطة المتوسطة الاجل والميزانية البرنامجية لعام ١٩٩٢ ؛

(د) تسمية الهيئات الحكومية الدولية تطبيقا للمادة ٧٦ من النظام الداخلي للمجلس ؛

(هـ) تسمية وتصنيف المنظمات غير الحكومية تطبيقا للمادة ٧٧ من النظام الداخلي للمجلس ؛

(و) استعراض الجدول الزمني للاجتماعات ؛

(ز) الاثار الادارية والمالية المترتبة على اجراءات المجلس .

١٠ - مسائل اخرى :

- مشروع اتفاقية الامتيازات والرهون البحرية .

١١ - اعتماد تقرير المجلس .

---

(١) اقره المجلس في جلسته ٧٨٩ المعقودة في ٢٣ ايلول/سبتمبر ١٩٩١ .

المرفق الثاني

جدول الاعمال المؤقت للجزء الثاني من  
الدورة الثامنة والثلاثين لمجلس التجارة والتنمية

١ - المسائل الاجرائية :

- (أ) اقرار جدول الاعمال وتنظيم عمل الدورة ؛
- (ب) اعتماد التقرير المتعلق بوشائق التفويض ؛
- (ج) جدول الاعمال المؤقت للجزء الاول من الدورة العادية التاسعة والثلاثين للمجلس ؛
- (د) تسمية رئيس الدورة العادية التاسعة والثلاثين للمجلس .

٢ - متابعة التوصيات التي يعتمدها المؤتمر في دورته الثامنة .

٣ - الحماية والتكيف الهيكلي ، وبالاقتران مع ذلك التطورات والقضايا ذات الأهمية الخاصة للبلدان النامية في جولة أوروغواي .

٤ - الخدمات الداخلة في نطاق ولاية الاونكتاد (قرار المجلس ٢٨٠ (د - ٣٦) .

٥ - استعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل لصالح أقل البلدان نموا للتسعينات .

٦ - مسائل أخرى في ميدان التجارة والتنمية :

- (أ) متابعة الاجراءات التي تتخذها الجمعية العامة بشأن برنامج عمل الامم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في افريقيا ١٩٨٦ - ١٩٩٠

[يستكمل على ضوء التطورات]

- ٧ - المسائل الأخرى التي تتطلب إجراء من المجلس والناشئة عن تقارير وأنشطة هيئاته الفرعية وهيئاته الأخرى أو المتصلة بهذه التقارير والأنشطة .
- ٨ - المسائل المؤسسية والتنظيمية والإدارية وما يتصل بها من مسائل :
- (أ) معاملة الدول الأعضاء الجدد في الأونكتاد لأغراض الانتخابات ؛
- (ب) الإعلان عن أي تغييرات في عضوية المجلس وانتخاب أعضاء اللجان الرئيسية ؛
- (ج) تسمية الهيئات الحكومية الدولية تطبيقاً للمادة ٧٦ من النظام الداخلي للمجلس ؛
- (د) تسمية وتصنيف الهيئات غير الحكومية تطبيقاً للمادة ٧٧ من النظام الداخلي للمجلس ؛
- (هـ) استعراض الجدول الزمني للاجتماعات ؛
- (و) الآثار الإدارية والمالية المترتبة على إجراءات المجلس .